

Distr.
GENERAL

CCPR/C/79/Add.30
5 November 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

النظر في التقارير المقدمة من الدول الاطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد

تعليقات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

رومانيا

١ - نظرت اللجنة في التقرير الدوري الثالث لرومانيا (CCPR/C/58/Add.15) في جلساتها ١٣٨٤ و ١٣٨٥ و ١٣٨٦ المعقدة في ١ و ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ ، واعتمدت^(١) التوصيات التالية:

ألف - مقدمة

٢ - ترحب اللجنة بالتقدير الدوري الثالث لرومانيا وتعرب عن تقديرها للمعلومات التفصيلية والشاملة الواردة فيه ، لا سيما المتعلقة منها بالتطورات التشريعية الكثيرة التي حدثت مؤخرا . وتعرب اللجنة على وجه الخصوص عن تقديرها للوفد لما قدمه من معلومات اضافية مفصلة إلى أعضاء اللجنة ردا على أسئلتهم وتعليقاتهم . لقد يسرت مراجعة التقرير والافتتاح الذي أبداه الوفد من اجراء حوار بناء ومشجع للغاية مع الدولة الطرف .

باء - العوامل والمعوقات التي تؤثر على تطبيق العهد

٣ - تشیر اللجنة بقلق إلى تراث الماضي الشمولي لرومانيا الذي وقعت خلاله انتهاكات جسيمة ومنتظمة لحقوق الإنسان . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة ، على وجه الخصوص ، أن بعض الاتجاهات السياسية والاجتماعية التي لا تزال قائمة ومجازة بمفهومها في البلاد لا تفضي إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها .

(١) في جلستها ١٣٨٩ المعقدة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ .

جيم - الجوانب الايجابية

٤ - ترحب اللجنة بالتطورات الكثيرة التي حدثت مؤخرا في رومانيا والتي تمثل تقليما له شأنه في التحول صوب الديمقراطية والتعديدية . وعموما ، فإن اللجنة مفتبطة من جراء أحكام الدستور الجديد والأساس القانوني الراسخ الذي يوفره الدستور لقيام نظام ديمقراطي . وتعرب اللجنة عن ارتياحها على وجه الخصوص لأن العهد ومكره حقوق الإنسان الدولية الأخرى قد أدمجت في القانون المحلي ولأنها تبدو وقد اتخذت وضعا رفيع المنزلة في المنظومة القانونية .

٥ - وتحيط اللجنة علما مع التقدير بالاملاح السياسية التي اضطلع بها في رومانيا وبإنشاء المؤسسات الديمقراطية . وان الجهد الذي بذلت للاضطلاع باملاح قانوني شامل في رومانيا قد أثمرت بالفعل انجازات كثيرة ، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بالقانون الجديد للسلطة القضائية ، والاملاح التي أدخلت على قانون العقوبات وقانون الاجراءات الجنائية والالفاء المتوقع لقوانين تمييزية معينة مثل تلك التي تؤثم الجنوسيين .

٦ - وترحب اللجنة بالغاء عقوبة الاعدام وامتثال رومانيا للبروتوكول الاختياري الثاني . وتقدر اللجنة أيضا انضمام رومانيا مؤخرا إلى البروتوكول الاختياري الأول الذي يعترف باختصاص اللجنة في استلام الشكاوى المقدمة من الأفراد الذين يدعون انتهاك حقوقهم المقررة بموجب العهد .

٧ - وترحب اللجنة أيضا بصراحة الحكومة في تأكيدها للطابع المتعدد للثقافات الذي يتمس به المجتمع الروماني والجهود التي بذلت للتشجيع على مشاركة الأقليات في الحياة العامة .

دال - دواعي القلق الرئيسية

٨ - تشعر اللجنة بالقلق لأن الاطار القانوني قد لا يكون متواافقا تماما مع العهد ، وعلى وجه الخصوص لأن التقييد العام للحقوق بموجب المادة ٤٩ من الدستور أوسع بكثير مما هو مسموح به بموجب العهد .

٩ - وتعرب اللجنة عن القلق لاستمرار قيام مشاكل في رومانيا تتعلق بالتمييز ضد أشخاص ينتمون إلى أقليات ، ولا سيما الجرائم المرتكبة نتيجة استشارة التعصب الشني أو الديني . وتهدد هذه الحالة بشكل خاص المجموعات المعرضة للخطر ،

مثل الروما (الفجر) . ولللجنة قلقة لأن الحكومة لم تنشط بدرجة كافية في مكافحة هذا التمييز أو المواجهة الفعالة لحوادث العنف التي ترتكب بحق أفراد من جماعات الأقلية .

١٠ - وتشعر اللجنة بالقلق بشأن التجاوزات التي ترتكبها الشرطة ، مثل اقتحام المنازل ، والتعصي في إبلاغ المعتقلين بحقوقهم ، واماءة معاملة السجناء . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة أن عدد التحقيقات والتهم والادانات قليل للغاية بالمقارنة مع عدد الشكاوى الواردة أو التجاوزات المبلغ عنها ؛ وأن العقوبات التي ينص عليها القانون لا تتناسب مع خطورة الجرائم المرتكبة ؛ وأن دفع التعويض لضحايا التجاوزات لا يتم بسرعة على الدوام ، مما يساهم بأجمعه في خلق مناخ من التهرب من العواقب . وتشير هذه الحالة الانزعاج على وجه الخصوص بالنظر إلى الطريقة التي تتغاض بها العلاقات المتآلفة مع الأقلية ، مما يفضي إلى التهميش الإثنى وتتساعد العنف .

١١ - وتلاحظ اللجنة بأمس تنافع مشاركة المرأة في الحياة العامة والتنافع في استخدامها والفرص المتاحة لها في السنوات الأخيرة . كما أن تزايد معدل وفيات الرضع يدعو إلى القلق .

١٢ - وتعرب اللجنة عن القلق أيضا لأن الاستقلال الكامل للقضاء لم يكفل بعد . وفي هذا الخصوص ، يؤدي استمرار ملطة وزارة العدل على القرارات القضائية وسلطتها في عزل القضاة إلى خلق وضع يقوض إلى حد كبير من استقلال القضاء .

هاء - اقتراحات وتوصيات

١٣ - تؤكد اللجنة على أن هناك حاجة إلى موافلة الامتناع من أجل كفالة أن تكون جميع القوانين واللوائح والإجراءات الادارية ذات الصلة الوشيكة متفقة مع أحكام العهد . وفي هذا الصدد ، ينبغي لمشاريع التشريعات ذات الصلة التي تكون موضوع نظر فعلي أن تمثل هي الأخرى بصراحته للتزامات رومانيا بموجب العهد . ويكتسب ذلك أهمية خاصة فيما يتعلق بممارسة حرية التعبير حيث أن القيود المفروضة بموجب المادة ٤٩ من الدستور أوسع في نطاقها بشكل بارز مما هو مسموح به بموجب المادة ١٩ من العهد . وتوصي اللجنة بأن تتبع الاملاكات القانونية عن كثب بتنفيذها فعالة في الممارسات ، ولا سيما في اللوائح والإجراءات الادارية .

١٤ - وتوصي اللجنة باتخاذ تدابير أخرى لحماية الاشخاص المنتهمن إلى جماعات الأقلية وتعاونهم على ممارسة حقوقهم المقررة بموجب العهد ، بما في ذلك

المشاركة في المؤسسات العامة على كافة مستوياتها . وتوصي اللجنة أيضاً بأن تتخذ الحكومة خطوات أنشطة لمكافحة الاتجاهات العنصرية والمعادية للأجانب ، ولتعزيز التسامح والتفاهم فيما بين شتى الجماعات الأثنية والدينية والوطنية في رومانيا . وفي هذا الخصوص ، ينبغي اتباع نهج ايجابي لمواجهة الاتجاهات السلبية في وسائل الاعلام التي يحتمل أن تدعم الاتجاهات العنصرية فيما بين الجمهور لا سيما ازاء الروما .

١٥ - وتؤكد اللجنة على الحاجة إلى ممارسة سيطرة أكبر على الشرطة ، لا سيما في ميادين الماضي الشمولي القريب العهد الذي يخرج المجتمع الروماني من أماره . وهناك حاجة إلى الاضطلاع بجهود وطيدة ومتواضلة لكافالة عدم وجود أي أثر من العنصرية في إنفاذ القانون ، سواء في الممارسة أو في التصور العام . وينبغي تحقيق مزيد من التقدم في إعادة وضع الشرطة تحت السيطرة المدنية تماماً . وينبغي أن يكون هناك تدريب مكثف وبرامج تعليم موجهة إلى مسؤولي إنفاذ القوانين ، علاوة على بذلك جهود وطيدة لكافالة تمثيل الأقلية بشكل واف في قوات الشرطة . وينبغي اتخاذ خطوات أيضاً لتدعم إجراءات الانتقام المتاحة لضحايا تجاوزات الشرطة ، وضمان المتابعة الواجبة لبلاغات التجاوزات عن طريق اجراء تحقيقات شاملة وتوقيع الجزاءات الجنائية على مرتكبيها دون الاكتفاء بالجزاءات الادارية فحسب .

١٦ - وتؤكد اللجنة على الحاجة إلى اتخاذ الحكومة لتدابير ايجابية لتدعم وضع المرأة والأطفال ، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بالمشاركة في الحياة العامة ، والمساواة في فرص الاستخدام وفي الالتحاق ، وبالحقوق والمسؤوليات المتساوية في الأسرة . وتوصي اللجنة أيضاً باتخاذ إجراءات لتقليل وفيات الرضع .

١٧ - وبالنسبة لاستقلال القضاء ، توسي اللجنة باتخاذ خطوات لتعجيل عملية الاصلاح وانهاء سلطات الرقابة الحالية التي تتمتع بها وزارة العدل . وينبغي بذلك جهود نشطة أخرى لتشجيع الفكر الاستقلالي فيما بين القضاة ذاته .

١٨ - وتبرز اللجنة الحاجة إلى اتباع الحكومة لنهج أنشطة في التغلب على اتجاهات الجمهور التي تعيق التنفيذ الفعال لمعايير حقوق الإنسان . ويحتاج الأمر إلى تدعيم أنشطة الاعلام والتوعية العموميين بحيث يتعرف الجمهور العام بشكل أفضل على أحكام العهد والخطوات المتخذة لتطبيقها عملياً . ويمكن الامتناع في هذا الخصوص بدرجة أكبر بالمنظمات غير الحكومية ووسائل الاعلام .
